

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٧٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بشأن نظام نائب الوزير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢٤ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يتولى نائب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية للتنمية العمرانية مباشرة المهام

والاختصاصات الآتية :

الإشراف العام على صندوق تطوير المناطق العشوائية .

اقترح الخطط القومية اللازمة لمواجهة ظاهرة العشوائيات ، بما يضمن إعادة تخطيط

المناطق العشوائية وتطويرها ، والعمل على توفير البنية الأساسية والمرافق بها .

العمل على جذب المجتمع المدني للاشتراك والمساهمة فى أعمال تطوير وتنمية

المناطق العشوائية .

الإشراف العام على قطاعات الوزارة والهيئات والأجهزة التابعة لها العاملة فى مجال

التنمية العمرانية ، وهى :

- ١ - الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان .
- ٢ - الجهاز المركزى للتعمير .
- ٣ - الجهاز التنفيذى للمشروعات المشتركة .
- ٤ - جهاز التفتيش الفنى على أعمال البناء .
- ٥ - صندوق البحوث والدراسات الخاصة بالمشروعات الداخلة فى مجالات وأنشطة التعمير .
- ٦ - صندوق المال العامل .
- ٧ - صندوق تمويل المساكن .
- ٨ - قطاع الإسكان والمرافق .
- ٩ - قطاع التشييد والعلاقات الخارجية .
- ١٠ - ديوان عام التعمير .

المشاركة فى وضع الخطط الاستثمارية للجهات التى يتولى الإشراف العام عليها؛ للوصول إلى خطة استثمارية متكاملة تحقق أهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠ ، وعرضها على وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لاتخاذ الإجراءات التنفيذية اللازمة .

الإشراف على مشروعات التنمية العمرانية التى تتولاها الوزارة والهيئات والأجهزة التابعة لها ، والتى يصدر بتحديددها قرار من وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .  
اقترح التشريعات واللوائح والقرارات المتعلقة بمجالات التنمية العمرانية .  
الإشراف على تخطيط وتصميم المشروعات التى يتم تنفيذها بالمدن الجديدة بالمشاركة مع القطاعات المعنية بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .  
متابعة تنفيذ المشروعات بالتنسيق مع نائى وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية للمتابعة والمرافق ، ومتابعة المشروعات القومية .

( المادة الثانية )

يتولى نائب وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية للمتابعة والمرافق مباشرة

المهام والاختصاصات الآتية :

الإشراف العام على شئون مكتب الوزير .

الإشراف العام على الجهات التالية القائمة على إدارة مرفق مياه الشرب

والصرف الصحي :

١ - الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .

٢ - الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

٣ - جهاز تنظيم مياه الشرب والصرف الصحي وحماية المستهلك .

٤ - الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي .

الإشراف على وحدة متابعة وتقييم المشروعات بالوزارة .

دراسة الموقف التنفيذي لمشروعات الخطة الاستثمارية طبقاً لالتزامات الوزارة ببرنامج

الحكومة ، وإعداد تقارير دورية بشأنها للعرض على الوزير ، على أن تتضمن معدلات

التنفيذ والمعوقات التي قد تعترضه وسبل حلها .

الإشراف على إعداد الاستراتيجية القومية لقطاع مياه الشرب والصرف الصحي ،

على أن تتضمن سياسات ترشيد استهلاك مياه الشرب ، وسرعة تنفيذ مشروعات الصرف

الصحي بالقرى .

الإشراف على كافة أعمال قطاع المرافق وتنفيذ المشروعات بالوزارة وأجهزتها وهيئاتها

المختلفة ، والتنسيق مع الجهات المعنية لحل المشكلات التي قد تواجه تلك الأعمال والمشروعات .

دراسة أفضل السبل لتوفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ الخطة الاستثمارية للوزارة

دون تحميل الدولة أعباء مالية إضافية .

الإشراف على وضع الخطط السنوية لجهات الوزارة وأجهزتها وهيئاتها المختلفة العاملة بقطاع مياه الشرب والصرف الصحى ، والتأكد من اتفاقها مع برنامج الحكومة .  
اقتراح التشريعات واللوائح والقرارات المتعلقة بقطاع مياه الشرب والصرف الصحى .

دراسة سبل تشجيع الجهات الحكومية والمراكز البحثية والقطاع الخاص والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدنى والجمعيات والمؤسسات العاملة فى مجال العمل الأهلى للدخول بقطاع مياه الشرب والصرف الصحى والمساهمة فيه بشكل فعّال .  
الإشراف على إعداد البحوث والدراسات التى تساهم فى تطوير قطاع مياه الشرب والصرف الصحى .

المساهمة فى تطوير العلاقات الخارجية والتعاون الدولى فى كافة مجالات قطاع مياه الشرب والصرف الصحى ، والإشراف على الأعمال التحضيرية للاتفاقيات الدولية والثنائية فى المجالات المشار إليها والعمل على تنفيذها ، وذلك كله بالتنسيق مع الجهات المختصة .

### ( المادة الثالثة )

يتولى نائب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية لمتابعة المشروعات القومية مباشرة المهام والاختصاصات الآتية :

متابعة تنفيذ مشروعات المدن الجديدة التى يصدر بتحديدتها قرار من وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ، وذلك من خلال مراجعة التكاليف ومتابعة خطط التنفيذ والطرح .

متابعة تنفيذ الخطة الاستثمارية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، بما فى ذلك المشروعات التى يتم تنفيذها بنظام الشراكة بين الهيئة وشركات التطوير العقارى وعرض تقارير دورية بشأنها .

متابعة التدفقات المالية لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، واقتراح السياسات والبرامج المالية والتشريعات والقرارات اللازمة لتنمية مواردها .

دراسة أفضل السبل للتوسع فى مشروعات الشراكة التى تكون هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة طرفاً فيها ، وعلى الأخص مشروعات الشراكة التى تتم مع الجهات الحكومية .

#### ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ ذى الحجة سنة ١٤٣٩هـ

( الموافق ١٦ أغسطس سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدولى